

وعلى الأمر عدد 2459 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتعلق بالمصادقة على الإطار المرجعي للمحاسبة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على معيار المحاسبة الملحق بهذا والآتي ذكره : معيار المحاسبة المبسطة (م م 42).

الفصل 2 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 11 مارس 2011.

وزير المالية

جلول عياد

اطلع عليه

الوزير الأول

الباجي قائد السبسي

وزارة المالية

قرار من وزير المالية مؤرخ 11 مارس 2011 يتعلق بالمصادقة على معيار محاسبة.

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات الصادرة بالقانون عدد 114 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 وخاصة الفصل 62 منها، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة، وخاصة الفصل 39 من القانون عدد 58 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 المتعلق بقانون المالية لسنة 2011،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتعلق بنظام المحاسبة للمؤسسات وخاصة الفصولين 1 و7 منه،